mroftalp htehaB ni knil muideM

هل يجوز تخزين السلعة حتى ترتفع إثمانها ثم عرضها ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول هل يجوز تخزين السلع حتى ترتفع اثمانها الحمدلله رب العالمين وبعد روى الامام مسلم في صحيحه من حديث معمر ابن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يحتكر الا خاطئ - 00:00:00

فهذا دليل يدل على ان التجار لا يجوز لهم ان يحتكروا في مخازنهم ومستودعاتهم ما تشتد حاجة الناس له من السلع. فان هذا من باب الاضرار بالعامة والمتقدر عند العلماء انه لا ضرر ولا ضرار. فاذا كانت السلعة التي يريد ان يدخرها - 00:00:26

اه التاجر هي مما تشتد حاجة الناس له بسبب عدم وجود مثلها في السوق. وهو يريد ان يستغل حاجة الناس حتى بالثمن الذي يريد فيضر باموالهم فان هذا من الاحتكار المحرم الذي لا يجوز. وقول النبي صلى الله عليه وسلم لا - 00:00:46

الا خاطئ يعني اثم. لان الخاطئ هنا بمعنى الاثم. فلا يجوز للانسان ان يسعى فيما يضر اخوانه من الناس واما ما لا واما ما كان الناس في غنى عنه من السلع ولا ولا تشتد حاجتهم اليه ولا - 00:01:06

تعتبر قوتا لهم ولا يعتبر ضرورة في حياتهم. فيجوز للانسان في هذه الحالة تخزينه حتى يحتاج اليه يبذل لهم دفعا للحرج والضرر عنهم. وبذلك يتبين ان مدة جواز التخزين مرتبطة بغنى الناس عما يخزن. طالت المدة - 00:01:26

ام قصرت؟ فاذا كان الناس في غنى عن هذه السلعة المعينة التي يخزنها التاجر فيجوز له تخزينها. ولكن متى ما اشتدت حاجة اليها وحصل عليهم الضرر بعدم وجودها في الاسواق فانه يجب عليه ان يخرجها من مستودعاته وان يبيعها - 00:01:46

بسعر مثلها او بزيادة خفيفة لا تضر بالناس. ولا يجوز للانسان لا للتاجر ولا لغيره ان يستغل حاجة الناس في مثل هذه الامور لانه لا ضرر ولا ضرار وان الضرر يزال والله اعلم - 00:02:06